

# رجل دخل مع إمام يصلي العشاء في الركعة الثانية ونوى صلاة المغرب فهل تصح ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك رجل دخل مع امام يصلي العشاء في الركعة الثانية قبل الركوع يقول فاتم معه الثلاث ركعات - [00:00:00](#)

المغرب فهل تصح صلاته الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان الاختلاف بين المأموم والامام في النية لا في صحة اقتداء لا يؤثر في صحة الاقتداء. فيجوز ان يقتدي المتنفل بالمفترض - [00:00:17](#)

ويجوز ان يقتضي المفترض بالمتنفل ويجوز ان يقتضي المسافر بالمقيم ويجوز ان يقتدي المقيم بالمسافر ويجوز ان يقتدي من يتم بمن يقضي ومن يقضي بمن يتم. ويجوز ان يقتدي الانسان - [00:00:48](#)

في صلاة العصر خلف من يصلي المغرب. وفي صلاة المغرب خلف من يصلي العشاء وهكذا. فاذا كان الاختلاف بين الامام والمأموم انما هو في مجرد النيات فقط. فانه لا يؤثر هذا الاختلاف في صحة الصلاة. ولا - [00:01:12](#)

وبناء على ذلك فانت دخلت معه وانت تريد صلاة المغرب وهو يصلي العشاء وقد فاتتك ركعة من صلاة العشاء فبقي من صلاته ثلاث. وانت فريضتك ثلاث ولكن نيتك على خلاف نيته. وهذا الاختلاف في النية بينكما لا يؤثر في صحة ائتمامك به. وبناء - [00:01:32](#)

على ذلك فصلاتك خلفه صحيحة في على هذه الصورة. فان قلت او لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه. فكيف تقول بان صلاتي خلفه صحيحة وقد اختلفت على امام - [00:02:02](#)

فنقول ان الاختلاف المنهي عنه في الحديث انما هو الاختلاف في الافعال الظاهرة. واما الاختلاف بين الامام والمأموم في النوايا الباطنة فانه قد دل الدليل على جوازها. وانه لا بأس بها. فان قلت - [00:02:22](#)

وكيف تقول بان صلاتي صحيحة؟ وانا لم اتشهد التشهد الاول. لانني صليت معه الركعة الاولى في حقي والثانية في بحقه ثم جلس هو للتشهد الاول وانا جلست معه وجلوسي هذا لا يعتبر تشهدا اول. لان التشهد الاول لا يكون الا - [00:02:42](#)

ابعد صلاة ركعتين ثم قام هو وجاء بالركعتين الثالثة والرابعة في حقه والتي هي الثانية والثالثة في حقك انت فاذا مضت صلاتك من غير تشهد اول. فكيف حكمنا على صلاتك بالصحة مع انه لا تشهد اول - [00:03:02](#)

الجواب المتقرر عند العلماء ان ما يدخل على صلاة المأموم من زيادة او نقص على نظمها الاقتداء بامامه مغتفر. فلا ينظر الشارع الى ما زاد الى ما زاده المأموم في صلاته او انقصه من صلاته لضرورة - [00:03:22](#)

الاقتداء بامامه فيكون ذلك من جملة ما يتحملة الامام عنك. فتصح صلاة المغرب في هذه الحالة ولو لم تشهد اول فيها لان التشهد الاول فاتك لضرورة الاقتداء بامامك. والخلاصة من هذه الفتيا ان صلاتك على هذه - [00:03:42](#)

الصورة تعتبر صحيحة والاختلاف بينكما في الباطن لا يؤثر في صحة الائتمان والله اعلم - [00:04:02](#)